

Distr: General
24 February 2004

Arabic
Original: English

برنامج الأمم
المتحدة للبيئة



الاجتماع الاستثنائي الأول للأطراف في بروتوكول مونتريال
بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون
مونتريال، ٢٤ - ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*
مناقشة بشأن القضايا وبشأن مشروعات المقررات

ملخص القضايا المدرجة في جدول الأعمال

مذكرة من الأمانة

أولاً - المقدمة

١ - قررت الأطراف في بروتوكول مونتريال، بموجب المقرر ٥٦/١٥ الذي أُعتمد في اجتماعها الخامس عشر في نيروبي، ١٠ إلى ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، عقد اجتماع استثنائي للأطراف خلال الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤ لإتمام النظر في البنود من جدول أعمال الاجتماع الخامس عشر للأطراف، بموجب الفقرة ٣ من المادة ٤، والمادة ١٣ من النظام الداخلي. ووضع جدول أعمال مؤقت للاجتماع الاستثنائي للأطراف في مرفق المقرر ٥٦/١٥ (أنظر المرفق الأول لهذه المذكرة).

٢ - وتُعرض هذه المذكرة ملخصاً لمناقشة الاجتماع الاستثنائي بشأن القضايا المتصلة بالبند ٣ من جدول الأعمال المؤقت، على نحو ما بحثه وقرره الاجتماع الخامس عشر للأطراف. ويمكن الاطلاع على مداوات في تقرير الاجتماع الخامس عشر للأطراف الوارد في الوثيقة (UNEP/OzL.Pro.15/9).

٣ - وتغطي هذه المذكرة كذلك القضايا التي ناقشتها لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل في اجتماعها الخاص الذي نظّمته وفقاً لمقتضى الفقرة ٢ من المقرر ٥٤/١٥، في لوس أنجلوس، الولايات

المتحدة الأمريكية، في الفترة من ٩ إلى ١٢ شباط/فبراير ٢٠٠٤ والذي تبعه فوراً اجتماع فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي يومي ١٣ و١٤ شباط/فبراير. وقد أصدر فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تقريراً عن هذا الاجتماع بعنوان: "تعيينات الاستخدامات الحرجة - التقرير التكميلي لعام ٢٠٠٤" بتاريخ ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤، حيث وضع التقرير على موقع أمانة الأوزون بالشبكة الدولية: www.unep.org/ozone ونورد ملخصاً لتوصيات ومقترحات فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بهذه الوثيقة في الفقرات من ١٩ إلى ٢٢.

٤ - وقد وضعت وثائق المعلومات الأساسية التالية على شبكة الإنترنت تسهيلاً للمشاركين في الاجتماع الاستثنائي للأطراف لمراجعتها واسترجاعها:

(أ) دليل تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، (استكمال) آب/أغسطس ٢٠٠٣؛

(ب) التقرير المرحلي الصادر في أيار/مايو ٢٠٠٣ لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي: تعيينات الاستخدامات الحرجة من بروميد الميثيل والفصل ٣: "تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل" والفصل ٤: "البدائل التي جرى تقييمها في بلدان المادة ٥ (١) - استجابة للمقرر ٥/٩"؛

(ج) التقرير التكميلي صادر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن تعيينات الاستخدامات الحرجة - تقرير تكميلي؛

(د) الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG/23/CRP.12: مشروع مقرر مقدم من الجمهورية الدومينيكية بشأن شروط منح إعفاءات الاستخدامات الحرجة من بروميد الميثيل، الاجتماع الثالث والعشرون للفريق العامل مفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال، ٧ - ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، مونتريال؛

(هـ) الوثيقة UNEP/OzL.Pro.WG/23/5: تقرير الاجتماع الثالث والعشرين للفريق العامل مفتوح العضوية للأطراف في بروتوكول مونتريال، ٧ - ١١ تموز/يوليه ٢٠٠٣، مونتريال؛

(و) الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/3/Add.1: معلومات لتيسير المناقشات بشأن الخطوات المناسبة لتخفيض بروميد الميثيل بالنسبة للأطراف العاملة بالفقرة ١ من المادة ٥ ضمیمة، الاجتماع الخامس عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال، ١٠ - ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، نيروبي؛

(ز) الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/CRP.13: ورقة مقدمة من استراليا بشأن عملية إعفاء الاستخدامات الحرجة: علامات قياس للإبلاغ السنوي المبسط (الاجتماع الخامس عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال، ١٠ - ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، نيروبي؛

(ح) الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/CRP.20: مقرر للسماح بمستويات الإنتاج أو الاستهلاك الضرورية لتلبية الاستخدامات الحرجة بالنسبة للأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥، الاجتماع الخامس عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال، ١٠ - ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، نيروبي؛

(ط) الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/CRP.21: تقرير عن اجتماع فريق الاتصال بشأن التغييرات المتعلقة بالمواد الخاضعة للرقابة في المرفق هاء، الاجتماع الخامس عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال، ١٠ - ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، نيروبي؛

(ي) الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/9: الاجتماع الخامس عشر للأطراف في بروتوكول مونتريال، ١٠ - ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، نيروبي.

ثانياً - القضايا

ألف - البند ٣ (أ): إدخال تغييرات على بروتوكول مونتريال تتعلق بالتخفيضات المؤقتة المحددة الإضافية من بروميد الميثيل للفترة ما بعد ٢٠٠٥ التي تنطبق على الأطراف العاملة بموجب المادة ٥

٥ - قدم ممثل الجماعة الأوروبية مقترحاً لإدخال تغييرات على جداول الرقابة للتخلص التدريجي من بروميد الميثيل للأطراف العاملة بموجب المادة ٥. وقد تم توزيع المقترح برسم الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/3 وأضافت الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/3/Add.1 معلومات بشأن جدوى هذا المقترح، حسبما طُلب في الاجتماع الثالث والعشرين للفريق العامل مفتوح العضوية. وقد شرح أن المقترح يرجع إلى المقرر ٥/٩، والذي قرر أنه يجب أن يبحث اجتماع الأطراف في عام ٢٠٠٣ في تخفيضات مؤقتة في استهلاك بروميد الميثيل بالنسبة للأطراف العاملة بموجب المادة ٥ فيما بعد ٢٠٠٥. وقد أضاف مقترح الجماعة الأوروبية ثلاث خطوات جديدة، بعد التخفيض القائم في عام ٢٠٠٥ والبالغ ٢٠ في المائة: تخفيض قدره ٦٠ في المائة بحلول ٢٠٠٧، ونسبة ٧٥ في المائة بحلول ٢٠٠٩، ونسبة ٩٥ في المائة بحلول ٢٠١٢؛ مع التخلص الكامل من المتبقي في ٢٠١٥. ومع استمرار عدم تأثر الإعفاء القائم بالنسبة لاستخدامات الحجر الصحي ومعالجات ما قبل الشحن.

٦ - يبلغ خط الأساس الحالي للاستهلاك لدى جميع الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ حوالي ١٥ ٥٠٠ طن، سيتم التخلص التدريجي من نصفها تقريباً بحلول ٢٠٠٧ طبقاً للمشروعات القائمة والتي يدعمها الصندوق متعدد الأطراف. وبالنظر إلى أنه سيتم خلال فترة وجيزة جداً إقرار مشروعات إضافية بمولها الصندوق متعدد الأطراف، بما في ذلك، على وجه الخصوص، مشروعات التخلص في الصين، والتي صدقت حالياً على تعديل كوبنهاجن، فإنه بالتأكيد يمكن تحقيق المزيد من الخطوات المؤقتة. بالإضافة إلى ذلك، فإنه من بين الـ ١٢٦ طرفاً العاملة بموجب المادة ٥، لا يوجد استهلاك لبروميد الميثيل في نصفها تقريباً وأن ٣٠ في المائة منها تستهلك أقل من ٦٠ طناً سنوياً، وبالتالي فإن التحدي الكبير ينحصر في ٢٧ بلداً فقط. ومن مزايا المقترح للأطراف العاملة بموجب المادة ٥ أنه يشجع على توفير المساعدات المالية من الصندوق متعدد الأطراف، ويحافظ على الزخم الذي لا يزال يشهده الكثير من البلدان من خلال التخلص التدريجي المبكر، ويساعد على الحيلولة دون قيام المستهلكين بمقاطعة المنتجات المعالجة ببروميد الميثيل.

٧ - ذكر عدد من الممثلين أن للمقترح مزايا خاصة فيما يتعلق بتيسير الحصول على الدعم المالي من الصندوق متعدد الأطراف. ومع ذلك، فقد كان هناك قلق إزاء نطاق وسرعة التخفيضات المقترحة، وما

يترتب على ذلك من احتمال أن تشكل ضغطاً زائداً على موارد الصندوق متعدد الأطراف. وأشار إلى أن الخطوة النهائية، والمتمثلة في تخفيض ٩٥ في المائة بحلول ٢٠١٢، يمكن أن تؤدي إلى أوضاع شاذة، نظراً لأنه حتى بعد التخلص الكلي في ٢٠١٥، تظل هناك بلدان مؤهلة لإعفاءات الاستخدامات الحرجة. وبناء على التجربة الراهنة للأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥، فإن جملة هذه الإعفاءات يمكن أن تتعدى بسهولة ٥ في المائة، مما يؤدي إلى إرتفاع مستويات الاستهلاك لدى الأطراف العاملة بموجب المادة ٥، بعد التخلص.

٨ - عبر العديد من ممثلي الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ عن قلقهم إزاء نقص بدائل بروميد الميثيل الصالحة تقنياً واقتصادياً، وذلك على خلاف الوضع الخاص بمركبات الكربون الكلورية فلورية والمواد الأخرى. حيث لا تزال بلدان كثيرة تقوم بمشروعات إيضاحية، وبالتالي ليست مستعدة بعد لتسريع جداول التخلص التدريجي خاصتها. وقد أكد الممثلون كذلك أنه من الضروري الوصول إلى إتفاق بشأن الخطوات الخاصة بإعفاءات الاستخدامات الحرجة التي تسري فقط على الأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥، وأن عدداً من الأطراف العاملة بموجب المادة ٥ قد نجح بالفعل على أية حال في تحقيق التخلص تدريجي كامل دون أن يواجه صعوبات كبيرة.

٩ - أنشئ فريق اتصال برئاسة كندا في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ لمناقشة مقترح الجماعة الأوروبية باتخاذ مزيد من خطوات التخفيض المؤقت لبروميد الميثيل للأطراف العاملة بموجب المادة ٥. وقد عُرض تقرير فريق الاتصال على الاجتماع في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ كورقة قاعة اجتماعات. تضمنت أيضاً مقترحاً منقحاً لإجراء تغييرات على بروتوكول مونتريال، وعلى المادة الخاضعة للرقابة المدرجة بالمرفق هاء من البروتوكول، ومشروع مقرر حول هذه المسألة، وهو لتعليقات الوفود الحاضرة للاجتماع. وللإطلاع على نص ورقة قاعة الاجتماع انظر المرفق الثاني لهذه المذكرة.

١٠ - ومن ثم قرر الاجتماع الخامس عشر للأطراف أن ينظر في المقترح المنقح للتغييرات التي أدخلت على البروتوكول في اجتماعه الاستثنائي وعلى إدراج هذه المسألة في جدول أعمال الاجتماع الاستثنائي بوصفها البند ٣ (أ) (أنظر المقرر ٥٦/١٥ في المرفق الأول بهذه الوثيقة).

١١ - وقد تود الأطراف أن تتخذ مقررًا بشأن المقترح المنقح لإجراء تغيير على بروتوكول مونتريال على النحو الملحق بهذه الوثيقة في صورة المرفق الثاني.

باء - البند ٣ (ب): تعيينات إعفاءات الاستخدامات الحرجة من بروميد الميثيل

١٢ - وفي الاجتماع الخامس عشر للأطراف، قدم السيد جوناثان بانكس، الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل التابعة لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، تقرير تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ التكميلي للفريق بشأن تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل التي قدمتها الأطراف حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣. وأفاد السيد بانكس الاجتماع بأنه وفقاً لما نصت عليه الفقرة ٢ من المقرر ٦/٩، قام فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي باستعراض جميع التعيينات المقدمة،

وتصنيفها في التقرير الأولي الصادر في أيار/مايو ٢٠٠٣ إلى فئات "موصى بها" أو "غير موصى بها" أو "غير قادرة على البت بشأنها" نظراً لعدم توافر المعلومات المطلوبة الضرورية.

١٣ - وفي تقريره الصادر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، أدخل فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي رداً جديداً لتعيينات الاستخدامات الحرجة وهي تحديداً فئة "المشار إليها" وقد أدخل فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي هذه الفئة الجديدة ليشير إلى أنه تم تحديد بدائل للاستخدام المعين ولكن الطرف القائم بالتعيين أوضح أن هنالك قيوداً تحول دون استخدامها، أو أنه قدم أسباباً محددة تفسر سبب اعتبار بروميد الميثيل حرجاً لاستخدام معين (مثل الظروف التي تجعل الاستخدام المحلي للبدائل غير مجدي من الناحية الاقتصادية لعدد من الأسباب، بما فيها عدم توافر التسويق، وعدم كفاية الوقت لمشاكل التسجيل والضوابط). وشدد فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي على ضرورة عدم الخلط بين رد "المشار إليها" وبين الترشيحات التي لم يتمكن الفريق من البت في التوصية بها بسبب عدم توافر المعلومات الضرورية.

١٤ - وأوصى الفريق أيضاً بضرورة أن تُمنح إعفاءات الاستخدامات الحرجة على أساس سنوي فقط، ومع ذلك تُلمسُ التوجيهات من الأطراف حول هذه المسألة.

١٥ - ومع ذلك فقد إلتمس الفريق التوجيهات من الأطراف حول كيفية التعامل مع ترشيحات الاستخدامات الحرجة لكميات بروميد الميثيل التي تتجاوز مستوى الاستهلاك المنصوص عليه في تدابير الرقابة لبروميد الميثيل للفترة ٢٠٠٣ - ٢٠٠٤ في المادة ٢ حاء من البروتوكول.

١٦ - اتفق الجزء التحضيري على إنشاء فريق اتصال مفتوح العضوية يُعنى بتعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل ويقدم تقاريره إلى الجلسة العامة عن نتائج أعماله. وقرر الاجتماع الخامس عشر للأطراف بعد المزيد من النقاش، في مقرره ٥٦/١٤ أن يعقد اجتماعاً استثنائياً في مونتريال في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤، للبت في جميع القضايا ذات الصلة ببروميد الميثيل.

١٧ - والقصد من وراء قرار عقد الاجتماع الاستثنائي في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤ هو إتاحة وقت كاف للأطراف لتقديم معلومات إضافية عن تعيينات الاستخدامات الحرجة الموضوعية في تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي الصادر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣، تحت فئة "المشار إليها"، وكذلك إتاحة الفرصة للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل وفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي للنظر في هذه المعلومات الإضافية، وإصدار تقرير عن مداولتهما وتوصياتهما، ولتمكين الأطراف من النظر في ذلك التقرير المعروض على الاجتماع الاستثنائي.

١٨ - وفيما يتعلق بفئة "عُلم"، استجاب الاجتماع الخامس عشر للأطراف، في مقرره ٥٤/١٤ (أنظر المرفق الثالث لهذه المذكرة) لطلب لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل وفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بتقييم تعيينات الاستخدامات الحرجة المصنفة حالياً تحت فئة "عُلمت" وإعادة تصنيفها إلى فئات هي "يوصى بها" "لا يوصى بها" أو "غير ممكنة التقييم". ووجه المقرر ٥٤/١٤ كذلك لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل بتوفير التوجيهات الإضافية لمساعدة الأطراف فيما يتعلق بالمعلومات المطلوبة وطلب إلى الأطراف أن تقدم معلومات إضافية عن أي تعيين مصنف حالياً تحت فئة "عُلمت" وذلك في موعد

غاياته ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وطلب القرار أيضاً إلى لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل أن تعقد اجتماعاً خاصاً في وقت مناسب يسمح لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي من إصدار تقريره إلى الأطراف في موعد غايته ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤.

١٩ - ووفقاً لما هو منصوص عليه في المقرر ٥٤/١٥، عقدت لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل اجتماعاً في لوس انجلوس، كاليفورنيا بالولايات المتحدة الأمريكية في الفترة من ٩ إلى ١٣ شباط/فبراير ٢٠٠٤ تبعه فوراً اجتماع فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي يومي ١٣ و١٤ شباط/فبراير. واستعرضت لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل المعلومات الإضافية المقدمة من الأطراف حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، على النحو المنصوص عليه في الفقرة ١ من المقرر ٥٤/١٥. ويُعرض في الجدول ١ ملخص لكمية بروميد الميثيل (بالأطنان المترية) التي عينها كل طرف في عام ٢٠٠٣ كتعيينات للاستخدامات الحرجة في عام ٢٠٠٥ إضافة إلى الكمية بالأطنان التي أوصت بها، أو لم توص بها لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل أو التي عدلت أو سحبت من جانب الطرف أو أن لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل غير قادرة على تقييم التعيين بشأنها.

الجدول ١: ملخص مجموع تعيينات الاستخدامات الحرجة (بالأطنان المترية) وحسب كل طرف (بما في ذلك الموصى بها من جانب فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي/لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ وكذا في شباط/فبراير ٢٠٠٤)

	تم تعيينها	موصى بها	لا يوصى بها أو معدلة من جانب الطرف	موصى بها من جانب الطرف	غير قادرة على تقييم التعيين
أستراليا	٢٥٩٤٣	١٨٥٤٩٥	٧٣٤٣٥		
بلجيكا	٨٩٤٧٧	٤٦٤٩٧	٤١٤٨٧	٠٤٩٣	
كندا	٥٥٤١٥٢	٥٥٤١٥٢	صفر		
فرنسا	٥٦٥	٤٠٧	٦٥		٩٣
اليونان	٣٨٠	١٨٦	٢٤	١٧٠	
إسرائيل	١١٠٠	صفر	صفر	١١٠٠	
إيطاليا	٢٨٤٠	١٨٧٧	٩٦٣		
اليابان	٢٨٤	٢٨٤	صفر		
هولندا	١٤٢	صفر	١٤٢		
البرتغال	٢٠٠	٥٠	صفر		١٥٠
أسبانيا	١١٥٩	٧٨١	٣٧٨		
المملكة المتحدة	١٤٧٤٥٥١	١٢٨٤٠٧٨	١٩٤٤٧٣		
الولايات المتحدة الأمريكية	٩٩٢٠٤٩٨٦	٨٩٤٢٤٢٠٧	٩٧٨٤٧٧٩		
المجموع	١٧٠٠٢	١٢٩٤٣	٢٥٤٥	١٢٧١	٢٤٣

٢٠ - أعادت لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل النظر أيضاً، حسبما منصوص عليه في الفقرة ٣ من المقرر ٥٤/١٥، تعييناً من التعيينات المصنفة في تقرير تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تحت فئة "عُلمت" وردت من البلدان التسعة التالية: أستراليا، بلجيكا، كندا، فرنسا، اليونان، إيطاليا، أسبانيا، المملكة المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية ووضع الصيغة النهائية لتوصيات اللجنة بشأن تعيينات الاستخدامات الحرجة المقدمة في عام ٢٠٠٣. وأوصت لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لتعيينات للاستخدامات الحرجة (١، ٢٧٥، ٨ طن متري) وذلك بشكل كلي أو جزئي، ولم توص بـ ٣ تعيينات (٦، ٨ طن متري). ونتيجة للتوصية الجزئية للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل أو تخفيض الأطراف فرادى لتعيينات، لم تتم التوصية بما مجموعه ٢ ٢٢٩،٩ طن متري أخرى. وقد عدلت كمية بروميد الميثيل في العديد من تعيينات الاستخدامات الحرجة. وتم ذلك في معظم الحالات لجعل التعيين متوافقاً مع معدلات الجرعة التي تراها لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل مناسبة، ومع استخدام تكنولوجيا مكافحة الانبعاثات مثل رقائق البلاستيك المنبوعة أو ما تعادها. وتوجز نتائج إعادة تصنيف تعيينات الاستخدامات الحرجة إلى فئة "عُلمت" وذلك حسب الطرف في الجدول الثاني.

الجدول ٢: ملخص تعيينات الاستخدامات الحرجة التي أعيد تصنيفها في فئة "عُلمت" وذلك حسب كميتها بالطن المتري وحسب الطرف

الطرف	تم تعيينها	موصى بها	لم يوص بها أو خفضها الطرف
أستراليا	١٥٠،٠	٩٥،٨	٥٤،٢
بلجيكا	٨٦،٤	٤٤،٥	٤١،٩
كندا	٤٧،٢	٤٧،٢	صفر
فرنسا	٣١٥	٢٧٣	٤٢
اليونان	٢١٠	١٨٦	٢٤
إيطاليا	٢ ٤٩٠	١ ٥٢٧	٩٦٣
أسبانيا	٦٢٩	٣٥١	٢٧٨
المملكة المتحدة	٥٢،٤	٥٢،٤	صفر
الولايات المتحدة الأمريكية	٦ ٥٣٣،٦	٥ ٦٩٨،٥	٨٣٥،٠
المجموع	١٠ ٥١٣،٦	٨ ٢٧٥،١	٢ ٢٣٨،٥

٢١ - وبالإضافة إلى توصيات لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل الواردة في الفقرتين ١٩ و ٢٠، ضمّن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في تقريره الصادر في شباط/فبراير ٢٠٠٤ المقترحات التالية على النحو المنصوص عليه في الفقرة ٢ من المقرر ٦/٩:

(أ) قد يرغب اجتماع الأطراف في النظر في خيار السماح بكميات من بروميد الميثيل المعيّنة لإعفاءات الاستخدامات الحرجة لعامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦ دون أن تكون معتمدة من قبل اجتماع الأطراف، طالما أن الانبعاثات الناجمة يبدو أثرها نتيجة جمع وتدمير الهالون - ١٢١١ محسوبة بمعدل كيلوغرام واحد من هالون - ١٢١١ لكل خمسة كيلوغرامات من بروميد الميثيل؛

(ب) قد يرغب اجتماع الأطراف في النظر والسماح باستخدام بروميد الميثيل لتعينات الاستخدامات الحرجة المعتمدة من مؤتمر الأطراف في عام ٢٠٠٧ وما بعده، وذلك فقط في حال تقلص حجم دالة استنفاد الأوزون للكمية ذات الصلة من بروميد الميثيل بسبب تدمير كمية كافية من الهالونات أو مركبات الكربون الكلورية فلورية. ويمكن للنهج المتبعة في تقارير سابقة لفريق التقييم العلمي أن توفر أساساً لاختيار النسب الملائمة لحالات الاستعاضة بغرض تحقيق التوازن في عام ٢٠٠٧ وما بعده. ويمكن لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي إثبات أن كميات كافية من الهالونات ومركبات الكربون الكلورية فلورية الزائدة عن حدها متاحة بشكل يتجاوز الكميات المطلوبة للاستخدامات الحرجة، وللاحتياجات المحلية الأساسية للبلدان العاملة بموجب الفقرة ١ من المادة ٥؛

(ج) قد يود اجتماع الأطراف أن ينظر وأن يبت في إطار محاسبي لتعينات الاستخدامات الحرجة مشابه لذلك المستخدم لتعينات الاستخدامات الضرورية الذي من شأنه أن يتضمن الكميات المتوافرة من عمليات الحصر والمخزونات والكميات المخصصة لإعفاءات الاستخدامات الحرجة والكميات المستعملة مع رصيد نهاية السنة؛ ويمكن للأمانة أن تذكر الأطراف بأنه بعد ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ وفي البلدان التي مُنحت إعفاءات الاستخدامات الحرجة، يمكن استخدام المخزونات المتوافرة من بروميد الميثيل فقط لتطبيقات الحجر الصحي ومعالجات ما قبل الشحن، وللتصدير للأطراف العاملة بالمادة ٥ كمواد وسيطة، وللعمليات التي مُنحت لها إعفاءات استخدامات حرجة؛ كما يمكن تذكير الأطراف بأنه بموجب المقرر ٦/٩، يكون عليها أولاً استخدام المخزونات الموجودة، أو الكميات من بروميد الميثيل المودعة في البنوك، أو المعاد تدويرها وذلك لتلبية الاستخدامات الممنوحة بموجب تعيينات الاستخدامات الحرجة وأنها يمكنها أن تنتج و/أو تستورد بروميد الميثيل ما دامت إعفاءات الاستخدامات الحرجة لم تتم تغطيتها بواسطة كميات بروميد الميثيل المتوافرة عن طريق المخزون أو الإيداع في البنوك وإعادة التدوير.

٢٢ - كما قدم فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في تقريره في شباط/فبراير ٢٠٠٤ الملاحظات والاقتراحات التالية:

(أ) لم يبد فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل تعسفاً إزاء تعيينات مقدمة من الأطراف في عام ٢٠٠٣، وقد بذلا جهوداً إضافية للحصول على المزيد

من المعلومات لتكملة المعلومات التقنية التي قدمتها الأطراف في تعييناتها. وسيقوم فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل في المستقبل بإجراء تقييم صارم للتعيينات مع إلقاء القوائم بالتعيين عبء إثبات أن التعيين يفي بالمعايير التي إشتراط عليها المقرر ٦/٩ على كاهل الطرف؛

(ب) وأوردت التعيينات المقدمة من الأطراف في عام ٢٠٠٣ فئات عدة من الأسباب لترير طلب إعفاءات الاستخدامات الحرجة:

- ١' عدم وجود بدائل محددة؛
- ٢' وجود بدائل محددة غير معتمدة من قبل السلطات التنظيمية الوطنية؛
- ٣' عدم توافر بدائل معتمدة لأسباب مثل عدم توافر الوقت لتطوير البنية التحتية للإمداد، والتدريب في مجال استخدام البدائل وتطوير العملية للظروف المحلية؛
- ٤' البدائل المتاحة غير مناسبة للأوضاع المحلية؛
- ٥' طول الفترة الواقعة بين مرحلة التبخير والزراعة (فترة إراحة الأرض بعد التبخير) مع استخدام بعض البدائل مما يؤدي إلى إختلال في برامج زراعة المحاصيل؛
- ٦' البدائل المناسبة المتاحة غير صالحة اقتصادياً؛
- ٧' البدائل الصالحة اقتصادية والمتاحة لم يتم اعتمادها بعد وذلك بسبب المماثلة وعدم الملائمة ولأسباب أخرى؛

(ج) وأدلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بتعليق بشأن الحجة التي إستندت إليها تعيينات الاستخدامات الحرجة التي قدمتها بعض الأطراف، والقائلة بأن البدائل المتاحة لبروميد الميثيل "غير صالحة اقتصادياً". ويشير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي إلى أنه مهما اختلف مفهوم الصلاحية الاقتصادية المعتمد، فإنه ينبغي تسوية مسألة مَنْ يتحمل التكاليف بشكل مستقل. أما التكاليف الإضافية فقد يتحملها المستخدمون أنفسهم، أو الحكومات التي تُعَيِّنُ إعفاءات الاستخدامات الحرجة أو الجهتان معاً. إن التوضيحات التي قدمها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بشأن مفهوم "الصلاحية الاقتصادية" يمكن أن تتيح المجال للجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل لإجراء تقييم، على أساس موحد وبموضوعية لتعيينات الاستخدامات الحرجة التي قدمتها الأطراف؛

(د) وقد أدلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ببعض الملاحظات فيما يتعلق بأهمية الجهود السبقة في هذه المرحلة الحالية التي تبذلها الأطراف للتخلص التدريجي من استخدام بروميد الميثيل. بما في ذلك أن كميات أقل من بروميد الميثيل قد تكون لازمة اليوم لو اتخذت خطوات سبقة قبل ذلك.

٢٣ - وقد ترغب الأطراف في أن تتخذ مقررًا بشأن توصيات فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل التابعة له لاعتماد تعيينات الاستخدامات الحرجة المقدمة من الأطراف بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ وبشأن أي مقترح آخر يرد في تقرير فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي الصادر في شباط/فبراير ٢٠٠٤.

جيم- البند ٣ (ج): شروط منح إعفاءات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل والإبلاغ عنها

٢٤ - إن قضية شروط منح إعفاءات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل والإبلاغ عنها قد أثارها الجمهورية الدومينيكية لأول مرة وناقشها الفريق العامل مفتوح العضوية في اجتماعه الثالث والعشرين في مونتريال، تموز/يوليه ٢٠٠٣. وبعد ذلك أحال الاجتماع الثالث والعشرين للفريق العامل مفتوح العضوية مشروع مقرر بشأن هذا الموضوع إلى الاجتماع الخامس عشر للأطراف لمواصلة النظر فيه (أنظر المرفق الرابع لهذه المذكرة).

٢٥ - وناقش الاجتماع الخامس عشر للأطراف هذه القضية في إطار البند ٣ (أ) '١' (ب) من جدول الأعمال (أنظر الفقرات ٢٣ إلى ٢٩ من تقرير الاجتماع الخامس عشر برسم الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/9) وفي المناقشة التي تلت ذلك، اتفق الجزء التحضيري من الاجتماع على إنشاء فريق اتصال مفتوح العضوية للنظر في القضايا المتعلقة الواردة في مشروع المقرر وتقديم تقرير عنها إلى الجلسة العامة. وتقرر لاحقاً إحالة المسألة إلى اجتماع استثنائي للأطراف لمواصلة النظر في هذه القضية وإدراجها في جدول أعماله بوصفها البند ٣ (ج) (أنظر المقرر ٥٦/١٥ في المرفق الأول لهذه المذكرة).

٢٦ - وم تمّ قدمت الجماعة الأوروبية ورقة قاعة اجتماع إلى الاجتماع الخامس عشر للأطراف بشأن المستويات المسموح بها للإنتاج والاستهلاك اللازمة لتلبية الاستخدامات الحرجة للأطراف غير العاملة بالمادة ٥ (أنظر المرفق الخامس لهذه المذكرة). وأنشئ فريق اتصال لمناقشة هذا المقترح. وأبلغ الاجتماع بالتقدم الذي أحرزه فريق الاتصال، بيد أنه لسوء الحظ لم يتمكن الفريق من التوصل إلى توافق في الآراء. ولذا قرر الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف أنه يجب أيضاً إحالة هذه المسألة إلى اجتماع استثنائي للأطراف لمواصلة المناقشات.

٢٧ - أثناء الجزء التحضيري من الاجتماع الخامس عشر للأطراف، قدمت ممثلة أستراليا ورقة قاعة اجتماع حول عملية إعفاءات الاستخدامات الحرجة: والمقاييس المؤدية إلى سلاسة إعداد التقارير السنوية، والتي نورد صورة منها في المرفق السادس لهذه المذكرة. وأوضحت أن مشروع المقرر تلا المناقشات التي عقدها فريق الاتصال أثناء الاجتماع الثالث والعشرين لفريق الاتصال مفتوح العضوية، وكان القصد منه أن يصبح أساساً لمناقشات فريق الاتصال أو المجموعة التي تنشأ أثناء الاجتماع الخامس عشر للأطراف. وقد قرر الاجتماع الخامس عشر للأطراف كذلك ضرورة إحالة هذه المسألة إلى الاجتماع الاستثنائي للأطراف لمواصلة بحثه ولوضع هذه المسألة كالبند ٣ (د) في جدول أعمال. وبعد ذلك قرر المؤتمر ضرورة إحالة المسألة إلى الاجتماع الاستثنائي للأطراف لمواصلة بحثه ولوضع القضية على جدول الأعمال بوصفها البند ٤ (د) (أنظر المرفق الأول لهذه المذكرة).

٢٨ - وقد ترغب الأطراف في إعادة النظر في مشروع مقرر مقدم من الجمهورية الدومينيكية (المرفق الرابع ومقترح الجماعة الأوروبية (على النحو الوارد في المرفق الرابع والخامس على التوالي، لهذه المذكرة) واتخاذ مقرر بشأن هذه القضايا.

دال- البند ٣ (د): النظر في إجراءات عمل لجنة الخيارات التقنية لبروميد الميثيل من حيث صلتها بتقييم التعيينات لإعفاءات الاستخدامات الحرجة

٢٩ - وتحت هذا البند من جدول الأعمال، قد ترغب الأطراف النظر في أي مسألة تتعلق بإجراءات عمل لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل ذي صلة بتقييم التعيينات الخاصة بالاستخدامات الحرجة واتخاذ مقرر بشأن هذه المسائل.

المرفق الأول

المقرر ٥٦/١٥ للاجتماع الخامس عشر للأطراف^(١)

إن الاجتماع الخامس عشر للأطراف يقرر:

[...]

المقرر ٥٦/١٥ - الاجتماع الاستثنائي للأطراف

- إذ يدرك أن الاجتماع الخامس عشر للأطراف لم يتمكن من استكمال بحث البنود على جدول أعماله،
وإذ يشير إلى الفقرة ٢ من المادة ١١ من البروتوكول،
ومع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من المادة ٤ والمادة ١٣ من النظام الداخلي،
- ١ - يرى أن من الضروري تمويل اجتماع استثنائي للأطراف من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال؛
 - ٢ - أن يعقد الاجتماع الاستثنائي للأطراف في الفترة من ٢٤ إلى ٢٦ آذار/مارس ٢٠٠٤؛
 - ٣ - أن يوضع جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الاستثنائي للأطراف في المرفق لهذا المقرر؛
 - ٤ - تقديم مخصص مالي قدره ٥٩٦ ٠٠٠ دولار من الصندوق الاستئماني لبروتوكول مونتريال لميزانية ٢٠٠٤ لنفقات الاجتماع الاستثنائي للأطراف بما في ذلك أموال لحضور الأعضاء والخبراء من لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل في اجتماعها الاستثنائي؛

مرفق

جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الاستثنائي للأطراف

- ١ - افتتاح الاجتماع.
- ٢ - مسائل تنظيمية:
 - (أ) إقرار جدول الأعمال؛
 - (ب) تنظيم العمل.
- ٣ - مناقشة القضايا ومشروعات المقررات:
 - (أ) إدخال التغيير لبروتوكول مونتريال فيما يتعلق بالتخفيضات المؤقتة المحددة من بروميد الميثيل في الفترة من عام ٢٠٠٥ التي تنطبق على الأطراف العاملة بموجب المادة ٥؛
 - (ب) تعيينات لإعفاءات الاستخدامات الحرجة من بروميد الميثيل؛
 - (ج) شروط لمنح إعفاءات الاستخدامات الحرجة من بروميد الميثيل وإعداد تقرير بشأنها.
- ٤ - اعتماد تقرير الاجتماع الاستثنائي للأطراف.
- ٥ - اختتام الاجتماع.

^(١) أنظر الصفحتين ٧٨ و٧٩ من الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/9.

المرفق الثاني

تقرير عن اجتماع فريق الاتصال بشأن التغييرات المتعلقة بالمواد الخاضعة للرقابة في المرفق هاء^(٢)

ألف - التقرير

تم إنشاء فريق اتصال في ١١ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٠٣ لمناقشة خطوات زيادة التخفيضات المؤقتة المحددة في بروميد الميثيل بالنسبة للأطراف العاملة بموجب المادة ٥ الفقرة ١ على نحو ما يطالب به المقرر ٥/٩ الذي ينص على "يتم اجتماع الأطراف في عام ٢٠٠٣ في زيادة التخفيضات المؤقتة المحددة في بروميد الميثيل لفترة الرقابة لما بعد عام ٢٠٠٥ التي تنطبق على الأطراف العاملة بالمادة ٥".

قام المشتركون في الاجتماع بدراسة التوقيت والنسبة المئوية للتخفيضات التدريجية في استهلاك بروميد الميثيل. ووافق ممثلون من الجماعة الأوروبية على التحلي بالمرونة بالنسبة لتوقيت التخفيضات التدريجية، والنسبة المئوية للتخفيض، لا سيما الأول والأخير. وارتؤي أن التخفيضات التدريجية لها أهميتها في مساعدة الأطراف على الوفاء بأهداف التخلص التدريجي.

ووجه المشتركون الشكر إلى الجماعة الأوروبية على المعلومات التفصيلية المنشورة على موقع أمانة الأوزون على شبكة الويب، والتي تبين تحقيق تقدم في التخلص التدريجي من بروميد الميثيل في الأطراف العاملة بموجب المادة ٥، ١ (UNEP/OzL.Pro.15/3/Add.1). وقد بينت هذه المعلومات أن من المقرر التخلص تدريجياً من ٥٧ في المائة من استخدام بروميد الميثيل بحلول عام ٢٠٠٧ استناداً إلى عقود الصندوق المتعدد الأطراف الراهنة المبرمة مع الأطراف العاملة بموجب المادة ٥، ١ من أجل تخفيض بروميد الميثيل والتخلص منه تدريجياً.

وكان المشتركون في فريق الاتصال على وعي بالاختلافات الموجودة في ظروف فرادى الأطراف العاملة بموجب المادة ٥(١) فيما تحققه من تقدم صوب التخلص تدريجياً من بروميد الميثيل والحاجة إلى كميات كافية من بروميد الميثيل في السنوات الثلاث الأخيرة، عندما يكون العثور على بدائل أمراً صعباً.

وقد ارتؤي أن إطالة قصيرة في الوقت اللازم لاستكمال عقود الصندوق المتعدد الأطراف لها أهميتها في ظروف معينة، عند الاقتضاء، بالنسبة للأطراف العاملة بموجب المادة ٥(١) التي سَرَّعت من اتفاقات التخلص التدريجي مع الصندوق المتعدد الأطراف. ويمكن لمثل "شبكة الأمان" هذه أن تحافظ على ثقة الحكومة والزراع في تحقيق أهداف تخفيض بروميد الميثيل، لا سيما عندما تتقدم الأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥(١) بطلب استخدامات حرجة من بروميد الميثيل.

ووافق المشتركون على أن القيام بمزيد من التخفيضات التدريجية بعد عام ٢٠٠٥، ينطوي على مزايا حيث سيتعين على الصندوق متعدد الأطراف أن يفحص التزامات التخفيض التدريجي التي تحدث خلال كل فترة تمويل مدتها ثلاث سنوات، والحاجة إلى مساعدة الأطراف العاملة بموجب المادة ٥(١) على الوفاء بهذه الالتزامات.

واعتبر أن تنفيذ تخفيض خطي تدريجي على خطوات يتكون في الأغلب من ٢٠ في المائة من التخفيض أمر عملي ويمكن إنجازه. ووافق ممثلو الجماعة الأوروبية على تقديم جدول زمني منفتح (أنظر الجدول المرفق) لكي تنظر فيه الأطراف، يأخذ في اعتباره المناقشات التي دارت في فريق الاتصال وكذلك البيانات التي قدمتها الجماعة الأوروبية في الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/3/Add.1.

(٢) على النحو الوارد في ورقة قاعة الاجتماع UNEP/OzL.Pro.15/CRP.21.

باء - التغييرات المقترحة - نقحت في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣

١ - التغييرات المتصلة بالمواد الخاضعة للرقابة الواردة في المرفق هاء

تضاف الفقرات الثلاث التالية بعد الفقرة ٨ ثالثاً (د) '٢٤' من المادة ٥ من البروتوكول:

"٢ مكرر على كل طرف عامل بموجب الفقرة ١ من هذه المادة أن يضمن أنه في فترة الاثني عشر شهراً التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وفي كل فترة اثني عشر شهراً بعد ذلك، ألا تتجاوز المستويات المحسوبة لاستهلاكه وإنتاجه سنوياً من المواد الخاضعة للرقابة المدرجة في المرفق هاء، ستين في المائة من المتوسط السنوي المحسوب لاستهلاكه وإنتاجه على التوالي، للفترة الممتدة من عام ١٩٩٥ حتى نهاية عام ١٩٩٨؛

"٢ مكرر ثالثاً على كل طرف عامل بموجب الفقرة ١ من هذه المادة أن يضمن أنه في فترة الإثني عشر شهراً التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وفي كل فترة اثني عشر شهراً بعد ذلك، ألا تتجاوز المستويات المحسوبة لاستهلاكه وإنتاجه سنوياً من المواد الخاضعة للرقابة المدرجة في المرفق هاء، خمسة وأربعين في المائة من المتوسط السنوي المحسوب لاستهلاكه وإنتاجه على التوالي للفترة الممتدة من عام ١٩٩٥ حتى نهاية عام ١٩٩٨؛

"٢ مكرر رابعاً على كل طرف عامل بموجب الفقرة ١ من هذه المادة أن يضمن أنه في فترة الاثني عشر شهراً التي تبدأ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، وفي كل فترة اثني عشر شهراً بعد ذلك، ألا تتجاوز المستويات المحسوبة لاستهلاكه وإنتاجه سنوياً من المواد الخاضعة للرقابة المدرجة في المرفق هاء، ثلاثين في المائة من المتوسط السنوي المحسوب لاستهلاكه وإنتاجه على التوالي، للفترة الممتدة من عام ١٩٩٥ حتى نهاية عام ١٩٩٨؛"

٢ - مشروع المقرر ١٥/...: إجراء المزيد من التغييرات فيما يتعلق بالمواد الواردة في المرفق هاء

أن يعتمد، طبقاً للإجراء المنصوص عليه في الفقرة ٩ من المادة ٢ من بروتوكول مونتريال، واستناداً إلى التقديرات المعدة وفقاً لأحكام المادة ٦ من البروتوكول، التغييرات التي أجريت فيما يتعلق بالمواد الخاضعة للرقابة المدرجة في المرفق هاء للبروتوكول، على النحو المبين في المرفق - لتقرير الاجتماع الخامس عشر للأطراف؛

تعليق: إن النص القانوني أعلاه مكافئ لما يلي:

التعليقات	الجدول الزمني للرقابة	السنة
الجدول الزمني الحالي للرقابة	التجميد في الفترة ١٩٩٥-١٩٩٨	٢٠٠٢
الجدول الزمني الحالي للرقابة	خفض بنسبة ٢٠ في المائة عن خط الأساس	٢٠٠٥
	خفض بنسبة ٤٠ في المائة عن خط الأساس	٢٠٠٨
	خفض بنسبة ٦٠ في المائة عن خط الأساس	٢٠١٠
	خفض بنسبة ٧٠ في المائة عن خط الأساس	٢٠١٢
الجدول الزمني الحالي للرقابة	التخلص التدريجي	٢٠١٥

المرفق الثالث

المقرر ٥٤/١٥ - للاجتماع الخامس عشر للأطراف^(٣)

إن الاجتماع الخامس عشر للأطراف يقرر:

[...]

المقرر ٥٤/١٥ - فئات التقييم التي يستخدمها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي عند تقييم الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل

إذ يدرك أن الأطراف قد لاقت مصاعب في البت بشأن المقدار المناسب من بروميد الميثيل الذي يدخل في الاستخدامات الحرجة،

وإذ يضع في اعتباره أن الإعفاءات ينبغي أن تمتثل بالكامل للمقرر ٦/٩ والمقصود بها أن تكون محدودة، وأن تكون خروجاً محدوداً ومؤقتاً عن التخلص التدريجي لبروميد الميثيل،

١ - يدعو الأطراف ذات الترشيحات المصنفة حالياً كـ "عُلمت" بالتقرير التكميلي لعام ٢٠٠٣ الصادر عن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي إلى تقديم معلومات إضافية لدعم ترشيحاتها، باستخدام التعليقات الواردة في التقرير التكميلي لعام ٢٠٠٣ الصادر في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ عن فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي/لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل كموجه للمعلومات الإضافية اللازمة. وسوف يقدم الرئيس المشارك للجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل توجيهات إضافية لمساعدة الأطراف فيما يتعلق بالمعلومات اللازمة إذا طُلبت. والأطراف مطالبة بتقديم معلومات إضافية إلى أمانة الأوزون في موعد غايته ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤؛

٢ - يطلب إلى لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل أن تعقد اجتماعاً خاصاً، ينبغي أن يعقد قبل وقت كاف لإصدار تقرير لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي يعمم على الأطراف في موعد غايته ١٤ شباط/فبراير ٢٠٠٤؛

٣ - يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تقييم ترشيحات الاستخدامات الحرجة من بروميد الميثيل المصنفة حالياً كـ "عُلمت" والتي أعيد تصنيفها كـ "موصى بها"، "غير موصى بها"، أو "غير قادر على التقييم"؛

^(٣) أنظر الصفحة ٧٨ من الوثيقة UNEP/OzL.Pro.15/9.

المرفق الرابع

مشروع مقرر بشأن شروط منح إعفاءات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل محال من الفريق العامل مفتوح العضوية في اجتماعه الثالث والعشرين إلى الاجتماع الخامس عشر للأطراف^(٤)

إن الاجتماع الخامس عشر للأطراف يقرر:

[...]

مشروع مقرر ١٥/...]: شروط منح إعفاءات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل

إذ يدرك أن مجموعة الأطراف العاملة بالمادة ٥ ومجموعة الأطراف غير العاملة بالمادة ٥ كلتيهما أحرزتا تقدماً كبيراً في اعتماد بدائل فعالة مما ساعد بالتالي على تخفيض استهلاك بروميد الميثيل، وإذ يشير إلى استصواب مواصلة هذا الزخم في التخلص التدريجي من بروميد الميثيل،

وإذ يلاحظ أن لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل قد حددت بدائل مجدية تقنياً وموجودة لما لا يقل عن ٩٣ في المائة من استخدامات بروميد الميثيل، وأن الاستخدامات التي لا توجد لها بدائل محصورة في حالات محددة،

وإذ يشير أيضاً إلى أن على الأطراف مسؤولية أن تحصر بشكل صارم الإعفاءات من الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال في الحالات المحددة التي لا تتوافر فيها للمستعملين بدائل مجدية اقتصادياً وتقنياً،
وإذ يقر بأن عدداً كبيراً من الأطراف العاملة بالمادة ٥ قدمت التزامات صارمة بالعمل نحو التقليل المبكر من بروميد الميثيل، أو التخلص التام منه كشرط مقابل تمويل مشاريعها من الصندوق متعدد الأطراف،

١ - فيما يتعلق بإعفاءات الاستخدامات الحرجة لدى الأطراف غير العاملة بالمادة ٥:

(أ) أن يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ما يلي:

'١' أن يجري تقييماً للتأثيرات الاقتصادية أو التجارية أو التأثيرات الأخرى المحتملة التي قد تنشأ لدى بلدان أطراف المادة ٥ نتيجة لإعفاءات الاستخدامات الحرجة في بلدان الأطراف غير العاملة بالمادة ٥، مع إشارة خاصة إلى المنتجات المحلية ومنتجات الصادرات؛

'٢' أن يحدد خيارات لمنع إغراق فوائض مخزونات بروميد الميثيل لدى بلدان أطراف المادة ٥، مع انخفاض استهلاك هذه المادة في أقاليم الأطراف غير العاملة بالمادة ٥؛

'٣' أن ينشر تقييمه في أيار/مايو ٢٠٠٤ حتى يتسنى لاجتماع الأطراف أن يناقش في عام ٢٠٠٤ ويبت في اتخاذ خطوات مناسبة للتخفيف من الآثار المترتبة؛

(٤) أنظر الصفحات من ٣٥ إلى ٣٧ من الوثيقة UNEP/OzL.Pro/WG.1/23/5.

(ب) أن يصدق على توصية تقرير أيار/مايو ٢٠٠٣ لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بضرورة عدم التصريح بإعفاءات لاستخدامات ضرورية في الحالات التي توجد فيها خيارات مجدية تقنياً مسجلة ومتوافرة ومتداولة تجارياً بواسطة شركات عامة، ذات ظروف مشابهة ويمكن تطبيق هذه الخيارات بتكلفة أقل من متوسط تكلفة مشاريع الصندوق متعدد الأطراف التي تقدر حالياً بـ ٢٤ دولاراً للكيلوجرام الواحد محسوبة بدالات استنفاد الأوزون؛

(ج) أن تُمنح إعفاءات الاستخدامات الحرجة لدى بلدان الأطراف غير العاملة بالمادة ٥ وفقاً للشروط

التالية:

'١' تمنح الإعفاءات فقط في الحالات التي لا توجد فيها بدائل مجدية تقنياً واقتصادياً متاحة ومناسبة للمستعملين، على النحو المحدد في المقرر ٦/٩؛

'٢' تمنح الإعفاءات على أساس سنوي فقط، على النحو الذي أوصى به فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي ولجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل وفرقة العمل المعنية بالاقتصاد الزراعي التابعة لفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، على أن يُولي الاعتبار الكامل للتطورات السريعة المستجدة في ميدان البدائل، على أن يكون من المتوقع تسجيل تلك البدائل الإضافية خلال السنة التالية أو السنتين التاليتين؛

'٣' إذا تم تسجيل بدائل مناسبة (التي تفي بالمعايير الواردة في المقرر ٦/٩) وأصبحت متاحة عام ٢٠٠٥ أو قبله، فعلى الطرف المعني أن يخطر أمانة الأوزون بذلك، وألا يصدر تراخيص لاستيراد/إنتاج بروميد الميثيل للاستخدامات المحددة التي أصبحت لها بدائل متوافرة؛

'٤' تقوم الأطراف التي تمنح إعفاءات للاستخدامات الحرجة، بوضع إجراءات فعالة، بما في ذلك نظام للتراخيص ونظام واضح لوضع البطاقات التعريفية على حاويات بروميد الميثيل، وذلك لضمان ألا تستخدم جميع كميات بروميد الميثيل المرخصة لإعفاءات الاستخدامات الحرجة، إلا في الاستخدامات المحددة التي منحت لأجلها الإعفاءات؛

'٥' تقدم الأطراف التي تتلقى تراخيص إعفاءات لاستخدامات حرجة، تقارير مفصلة وكاملة عن الإجراءات المتخذة والتقدم المحرز في تقليل حاجتها لبروميد الميثيل للاستخدامات الحرجة، بما في ذلك السعي الحثيث نحو إيجاد وتسجيل بدائل؛ وتعتبر هذه التقارير شرطاً لتقديم أية تعيينات أخرى لإعفاءات استخدامات حرجة؛

(د) أن يُطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، لدى التوصية بأي إعفاءات لاستخدامات حرجة، أن يوصى بإجراءات محددة ممكنة من شأنها تقليل الاعتماد على بروميد الميثيل في الاستخدامات الحرجة؛

٢ - وفيما يتعلق بإعفاءات الاستخدامات الحرجة لدى بلدان الأطراف العاملة بالمادة ٥ التي تعمل على التخلص التدريجي المبكر:

(الخيار ١)

(أ) أن يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي، أن يقدم تقريراً في عام ٢٠٠٤، يوجز الخيارات والوسائط اللازمة لترخيص إعفاءات الاستخدامات الحرجة للأطراف العاملة بالمادة ٥ التي تعمل على التخلص التدريجي المبكر من بروميد الميثيل؛

(الخيار ٢)

(أ) أن يطلب إلى اللجنة التنفيذية للصندوق متعدد الأطراف أن تعدّ ضمانة لاتفاقات مشاريع التخلص التدريجي من بروميد الميثيل (الوطنية أو القطاعية)، تحدد فيها أنه يمكن ترخيص إعفاءات للاستخدامات الحرجة في الحالات التي تكون فيها الأطراف غير قادرة حقيقة على تحديد بدائل صالحة تقنياً واقتصادياً لبروميد الميثيل؛

(ب) تطلب اللجنة التنفيذية إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يجري استعراضاً لأية طلبات إعفاءات. وإذا لم تتمكن اللجنة التنفيذية من الفصل في هذه المسألة بطريقة مرضية لجميع ممثلي الأطراف العاملة بالمادة ٥ في اللجنة التنفيذية، ترفع القضية إلى الأطراف للبت فيها.

المرفق الخامس

مشروع مقرر لإجازة مستويات الإنتاج أو الاستهلاك الضرورية لتلبية الاستخدامات الحرجة بالنسبة للأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥، مقدم من الجماعة الأوروبية^(٥)

إن الاجتماع الخامس عشر للأطراف يقرر:

[...]

المقرر ١٥/[...] مقرر لإجازة مستويات الإنتاج والاستهلاك الضرورية للاستخدامات الحرجة للأطراف غير العاملة بالمادة ٥

إدراكاً منه بأن ثمة بدائل مجدية تقنياً واقتصادياً موجودة لمعظم استخدامات بروميد الميثيل، وإذ يحيط علماً بأن الأطراف قد حققت تقدماً كبيراً في اعتماد بدائل فعالة،

وتصميمياً منه على أي إعفاءات للاستخدامات الحرجة ينبغي تنفيذها بطريقة تزيل العوائق من طريق مواصلة اعتماد بدائل وخلق منبثبات لاستخدام بروميد الميثيل،

وإذ يضع في اعتباره أن الإعفاءات ينبغي أن تمثل تماماً للمقرر ٦/٩ الصادر عن اجتماع الأطراف، وأن المقصود منها هو أن تكون استثناءً محدوداً ومؤقتاً للتخلص التدريجي من بروميد الميثيل،

وتصميمياً منه على أن يخفض كل طرف من حجم الاستخدام الحرج المرخص له به كل عام، مستهدفاً القضاء على إعفاء الاستخدامات الحرجة بأسرع وقت ممن لدى الأطراف غير العاملة بالمادة ٥،

وإذ يراعي توصية فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي بأن إعفاءات الاستخدامات الحرجة لا ينبغي الترخيص بها في الحالات التي توجد فيها خيارات مجدية تم تسجيلها أو متوافرة محلياً ومستخدمه تجارياً بواسطة مشروعات ذات أوضاع مشابهة،

أن يخصص، دون الإخلال بالفقرتين ٢ و٣ ومع مراعاة الفقرة ١٠ من هذا المقرر، بإنتاج واستهلاك بروميد الميثيل لتعيينات استخدامات حرجة محددة يحددها فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي على النحو "الموصى به" و، على أساس استثنائي لعام ٢٠٠٥، "عُلمت" (الواردة في التذييل الأول). والحجم الإجمالي المرخص به يصل إلى حد أقصى هو ٣٠ في المائة من خط الأساس لدى كل طرف؛

في حالة أدى استخدام الحد الأقصى وهو ٣٠ في المائة المنصوص عليه في الفقرة ١ أعلاه إلى تخفيض في إنتاج و/أو استهلاك الطرف عن المستوى الذي كان سيسمح به لولا هذه الفقرة فسوف تكون مسؤولية الطرف هو تعديل مستوى الإنتاج والاستهلاك تبعاً لذلك؛

منح أي إعفاءات استخدامات حرجة على أساس سنوي من أجل مراعاة التقدم السريع في البدائل لبروميد الميثيل والتسجيل المتوقع لمثل هذه البدائل خلال عام ٢٠٠٥؛

^(٥) على النحو الوارد في ورقة قاعة الاجتماع UNEP/OzL.Pro.15/CRP.20.

يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يطور استمارة لإطار محاسبي في موعد أقصاه ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ يسجل فيها تفاصيل الاستخدامات الحرجة المحددة، ويطلب إلى كل طرف منحت له إعفاءات استخدامات حرجة أن يقدم في تعيينه تفاصيل الاستخدامات الحرجة المحددة في تلك الاستمارة سنوياً اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥؛

يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي تطوير شكل تقرير إعفاءات الاستخدامات الحرجة في موعد أقصاه ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٤، وأن يطلب إلى كل طرف يقدم تعييناً لإعفاءات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل بعد ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ أن يقدم تقريره بهذا الشكل؛

على كل طرف تلقى إعفاء الاستخدامات الحرجة، أن يتأكد من تطبيق المعايير المحددة في الفقرة ١ من المقرر ٦/٩ أثناء وضع تدابير المحلية التي تسمح بمنح تراخيص أو السماح بالاستخدام الحرج أو الترخيص به؛

على كل طرف يقوم بالتعيين أن يقدم إلى أمانة الأوزون في موعد غايته الأول من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦ استراتيجية وطنية أو إقليمية للتخلص التدريجي من إعفاءات الاستخدامات الحرجة من بروميد الميثيل؛

يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يضع تعيينات الاستخدامات الحرجة من بروميد الميثيل في فئات كفاءة "موصى به"، "غير موصى به" أو "غير قادر على التقييم" وذلك على أساس التدابير الموضوعة للاستخدامات الأساسية؛

يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يطور المبادئ التوجيهية لتقييم "الجدوى الاقتصادية" في تعيينات الاستخدامات الحرجة لبروميد الميثيل مع مراعاة الاستخدام التجاري لدى المشروعات ذات الوضع المماثل، وتقديم تقرير إلى الأطراف في أيار/مايو ٢٠٠٤؛

يطلب إلى فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أن يعدل "دليل تعيينات الاستخدامات الحرجة من بروميد الميثيل" بحيث يأخذ هذا المقرر بعين الاعتبار.

المرفق السادس

ورقة مقدمة من أستراليا بشأن عملية إعفاءات الاستخدامات الحرجة: علامات قياس للإبلاغ السنوي الموحد^(٦)

من المقترح أن تُطبق علامات القياس المقترحة هنا على الإبلاغ السنوي من جانب طالبي الإعفاء الذين تم اعتماد إعفاءهم للسنة الأولى (عام ٢٠٠٥)، وهذا مرفق منفصل عن وضع أي نقاط بيانات منقحة/مخفض يمكن تطبيقها على الطلبات الجديدة.

يجب أن تركز نقاط البيانات الخاصة بالإبلاغ السنوي أساساً على النقاط العريضة التالية:

- ١ - أولاً، على التقدم المستمر لمقدمي الطلبات في جهودها الخاصة بالتقييم، والتوزيع التجاري وضمن الإقرار التنظيمي القطري للبدائل. يجب أن يتضمن ذلك وصف الإجراءات الجديدة المتخذة، التجارب الجديدة التي بدأت و/أو تقارير مرحلية عن التجارب القائمة (بما في ذلك تقارير عن نجاح أو فشل هذه التجارب والخطط البديلة المقترحة لمواجهة التأخير في التنفيذ أو النتائج السلبية الناجمة عن التجارب الخاصة بالبدائل)؛
- ٢ - إذا ثبت أن تأجيل تسجيل أحد البدائل هو السبب في عدم منح الإعفاءات في طلب الإعفاء الأصلي فيجب منح الإعفاء؛ ريثما تتم عملية تسجيل المنتج؛
- ٣ - يجب إحراز تقدم حيال التوصيات المقدمة من لجنة الخيارات التقنية المعنية ببروميد الميثيل/فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي والتي يتم إقرارها في أي من مقررات اجتماع الأطراف؛
- ٤ - في حال ما إذا ارتكز الإعفاء على عدم الجدوى الاقتصادية للبدائل، فإنه يجب التأكيد على أن عوامل السوق التي أستخدمت للوصول إلى عدم الجدوى الاقتصادية والتي تم تحديدها في الاستخدام الأصلي لم تتغير، أو، إذا تغيرت فإنه يجب توضيح هذه التغيرات؛
- ٥ - كلما أمكن، الإبلاغ عن أي تخفيض في عدد الهكتارات/الأمطار المكعبة المستخدم فيها بروميد الميثيل في الاستخدام الأصلي.

١ - تنفيذ ولاية الأطراف بشأن الجهود الحثيثة لإيجاد البدائل

لكي تكون الأطراف جديرة بالإعفاء، فإنه يجب أن تظهر إلتزامها بإيجاد بدائل صالحة تقنياً وإقتصادياً وتحقيق عملية إنتقال لإستخدام هذه البدائل. طبقاً للمقرر ٦/٩ بصفة خاصة، فإن الإستخدام المعفي يجب أن يحقق الآتي:

"توضيح أن الجهود المناسبة التي تم بذلها لتقييم وضمن الأساس التجاري وضمن الإقرار التنظيمي القطري للبدائل والمواد البديلة... في الأطراف غير العاملة بموجب المادة ٥، يجب أن توضح أنه جاري تنفيذ برامج بحثية لوضع ونشر البدائل والمواد البديلة. كما يجب أن توضح الأطراف العاملة

^(٦) كما ورد في الصفحات ١ من إلى ٥ من ورقة قاعة الاجتماع UNEP/OzL.Pro.15/CRP.13.

بموجب المادة ٥ أن البدائل الصالحة سيتم إقرارها بمجرد التأكد من ملاءمتها للظروف الخاصة بهذه الأطراف ... "

أُقترح وجوب قيام الأطراف الطالبة بالإبلاغ عن التقدم المستمر في تنفيذ هذه الولاية. وتختلف طبيعة المعلومات المطلوبة حسب الإجراءات المحددة في كل إستخدام، وعموماً يمكن أن تتكون هذه المعلومات من العناصر الإجبارية الأساسية الآتية:

- | | |
|------|---|
| (أ) | تأكيد تنفيذ الأطراف الطالبة لأي تجارب أو أنشطة انتقالية محددة في الاستخدام الأصلي؛ |
| (ب) | وصف الإجراءات المخططة للقضاء على أي تأخير في التنفيذ؛ |
| (ج) | الإبلاغ عن نتائج هذه التجارب أو أي أنشطة أخرى (مثل النتائج التي تحققت من استخدام البدائل مقارنة بتلك التي تحققت من خلال استخدام بروميد الميثيل)، بما في ذلك نُسخ من التقارير الرسمية لهذه التجارب، إن أمكن؛ |
| (د) | ملخص لآثار نتائج التجارب/الأنشطة والكيفية التي تؤثر بها على الحاجة لأي إعفاء استخدام حرج (قد يشمل هذا، في بعض الحالات، التأكيد على استمرار الحاجة لبروميد الميثيل، ولكن بكمية أقل من الكمية التي طلبت في الطلب الأصلي؛ |
| (هـ) | في حال ما أعطت التجارب الخاصة بالبدائل والمحددة في خطة الانتقال الأصلية للأطراف نتائج سلبية. فإنه يمكن تضمين التفاصيل الخاصة بأي معالجات أو تجارب بديلة تم بحثها نتيجة لذلك والاختلافات المقترحة في خطة التنفيذ، كلما أمكن. |

بالنسبة للنقطة (ج)، يجب ملاحظة أن التقارير الرسمية للتجارب، قد لا تكون متوافرة، نظراً لأن الجهود الرئيسي للأطراف يكون منصباً على تجارب الزراع. وفي مثل هذه الظروف، فإن الطرف الطالب يمكن أن يدرج في تقريره شرحاً لكل علامات القياس ذات الصلة والخاصة بالتجارب والموجودة بالفعل. ويمكن أن يتضمن ذلك بنوداً مثل أنواع التربة والمناخ التي ستُجرى فيها هذه التجارب، أوقات ملاحظة النبات، معدل استخدام بروميد الميثيل/البدائل (كغ/هكتار أو كغ/م²)، المخلوط المتوازي من بروميد الميثيل/الكلورويبيرين، إلخ.

٢ - تسجيل بديل

عندما يحدد طرف طالب أن البديل لم يتم تسجيله عند تقديم الطلب الأصلي، ولكن كان من المزمع تسجيله، بعد ذلك فإنه يجب أن يقوم هذا الطرف الطالب بالإبلاغ عن التقدم المحرز في عملية تسجيل هذا البديل. ونفس الشيء في حالة إلغاء تسجيل بديل في وقت لاحق لتقديم الطلب الأصلي، فإن الطرف الطالب يجب أن يقوم بالإبلاغ عن هذا التطور وتأثيره (إن وجد) على خطة الانتقال الخاصة بهذا الطرف.

يمكن أن يتضمن ذلك، إن أمكن، بياناً عن أي اتفاق من السلطة الحكومية لدى الطرف القائم بالتعيين لإعطاء أولوية أو "التتبع السريع" لعملية تسجيل البديل. ومع ذلك، فإنه يجب ملاحظة أن هذا "التتبع السريع" يمكن أن يكون من الخيارات غير المتاحة في بعض البلدان.

كما يجب ملاحظة أن التقدم في عملية تسجيل منتج تكون غالباً أكبر من سيطرة الطرف المطالب بالإعفاء، حيث أن طلب التسجيل وعملية إتمامه يجب أن يقوم بهما المصنع أو المورد لهذا المنتج. وفي هذه الحالات، فإن أي تأخر في تتبع تسجيل المنتج يجب ألا نعزوه للطرف الطالب للإعفاء، كما يجب ألا يؤثر على جدارته للحصول على ذلك الإعفاء.

٣ - تنفيذ توصيات لجنة الخيارات التقنية المعنية بروميد الميثيل/فريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي

بالنسبة لكثير من طلبات الإعفاء المقدمة في ٢٠٠٣، أوصت لجنة الخيارات التقنية المعنية بروميد الميثيل وفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي أصحاب الطلبات ببحث ما يلي:

- خيارات لتقليل كميات بروميد الميثيل المطلوبة، أو
 - استخدام بدائل خاصة لم يتم تحديدها أصلاً بواسطة صاحب الطلب كجزء من خطته الانتقالية.
- وقد طُلب إلى أصحاب الطلبات الذين تنسحب عليهم هذه التوصيات الإجابة عن طريق الطرف صاحب التعمين على تساؤلات لجنة الخيارات التقنية المعنية بروميد الميثيل وفريق التكنولوجيا والتقييم الاقتصادي في أيلول/سبتمبر. وفي بعض الحالات قد يحدث أن تسفر الردود الميدانية لأصحاب الطلبات عن توصيات لا يتم مواصلة النظر فيها (مثلاً حينما يتمكن صاحب الطلب من بيان أن التوصية لا يمكن تطبيقها على ظروفه الخاصة).

وفي حالات أخرى قد يشير مقدم الطلب في رده إلى أنه يحتاج إلى مزيد من الوقت لكي يحدد مدى صلاحية التوصية (مثلاً في الحالات التي يحتاج فيها البديل الذي تحدده لجنة الخيارات التقنية المعنية بروميد الميثيل إلى تقييم و/أو تجريب من جانب مقدم الطلب ليحدد صلاحيتها النسبية لظروفه الخاصة). وفي مثل هذه الحالات يمكن لمقدمي الطلبات أن يُبلِّغوا عن نتائج عملية بحث التوصية كجزء من تقاريرهم السنوية.

(أ) في حالة اتخاذ هذا القدر الإضافي من البحث شكل تجريب أحد البدائل، عندئذ يأتي التقرير متمشياً مع علامات القياس المبينة في الفرع ١ أعلاه.

(ب) في حالة كون التقرير مرتبطاً بتقييم الصلاحية الاقتصادية لخيار موصى به فإن هذا التقرير يحتاج إلى تناول نقاط خاصة بالبيانات الاقتصادية التي تم تحديدها في الطلبات الأصلية الواردة في الفرع ٣ من كتيب الإعفاءات للاستخدامات الحرجة.

وبالمقابل، يمكن لمقدم الطلب أن يبين أنه يحتاج إلى مزيد من الوقت لتنفيذ التوصية تنفيذاً فعلياً، وأن هذا التنفيذ سوف يترتب عليه فقط تأثير تدريجي على صلاحية هذا الطرف للحصول على الإعفاء، أو على الكمية المعفاة (مثلاً في حالة تركيز التوصية على استخدام الأغشية غير المنفذة الـ (VIF)، غير أن توافر مثل هذه الأغشية لدى مقدم الطلب يكون محدوداً ومن ثم يحتاج إلى وقت كافٍ لتحديد مصدرها، استيرادها و/أو استخدامها).

(ج) وفي مثل هذه الظروف، يمكن لعملية إعداد التقرير السنوي أن تشتمل على معلومات عن تنفيذ مقدم الطلب للتوصية. ومن شأن ذلك أن يشتمل على أي عقبات تقنية، اقتصادية أو عملية تنجم وتؤدي إلى منع أو إلى تأخير مثل هذا التنفيذ. وينبغي للمعلومات عن العقبات التقنية أو الاقتصادية، كلما كان ذلك ممكناً، أن تشير إلى نقاط البيانات ذات الصلة التي تم تحديدها لإجراء تقييم الصلاحية الاقتصادية والتقنية المحددة في الفرع ٣ من الدليل.

٤ - التفاوت في الجدوى الاقتصادية

في حالة تركيز أحد الطلبات على عدم الجدوى الاقتصادية لبديل من البدائل، فينبغي لمقدم الطلب أن يوضح نقاط البيانات التي استند إليها تحديده بعدم الجدوى الاقتصادية.

ويمكن أن تخضع هذه العوامل إلى التغير مع مرور الوقت، ويمكن للتقلبات التي تعترى هذه العوامل أن تؤثر على دعاوى مقدم الطلب بأن البديل ليس صالحاً اقتصادياً.

في حالة تم اعتماد الطلب على أساس عدم الصلاحية الاقتصادية لبديل من البدائل، فينبغي لمقدم الطلب أن يقدم تقريراً عن أي تغييرات مهمة في نقاط البيانات التي استخدمت في التحليل الذي استخدم كأساس لعدم الجدوى الاقتصادية. ويشتمل ذلك بلا شك على:

- (أ) ثمن الشراء بالكيلوغرام من بروميد الميثيل ومن البديل.
- (ب) الإيراد الإجمالي والصافي في حالة استخدام، وفي حالة عدم استخدام، بروميد الميثيل وفي حالة استخدام البديل التالي من حيث الأفضلية.

٥ - تخفيض كمية بروميد الميثيل المطلوبة

يطلب الفرع ٣-١ من الدليل إلى مقدمي الطلبات لمرحلة ما قبل الزراعة تقديم معلومات عن عدد الهكتارات التي ستتم معالجتها بروميد الميثيل. (ولا يوجد اشتراط ميثيل على مقدمي الطلبات لما بعد المحصول/الزراعة، وإن كان يفترض أن نفس القصد ينطبق على ذلك: أي السماح بتأكيد كمية بروميد الميثيل الواردة في الطلب).

وفي بعض الحالات يكون من الممكن أن يتفاوت عدد الزراع الممثلين في طلب ما قبل الزراعة وذلك مع مرور الوقت، بحيث يحدث تغيير في عدد الهكتارات المقترح معالجتها بروميد الميثيل. وفي حالة تخفض هذا التغيير عن انخفاض عدد الهكتارات التي تحتاج إلى معالجة عن ما هو وارد في الطلب الأصلي، فإن كمية بروميد الميثيل المطلوب إعفاؤها تنخفض هي الأخرى.

- (أ) ينبغي على مقدمي الطلبات أن يؤكدوا أن الهكتارات أو مرافق التبخير لديهم والمحددة في طلبهم الأصلي لم يتغير عددها. وفي حالة انخفاض عدد الهكتارات، ينبغي أن يحدد صاحب الطلب التخفيض الناتج من الناحية الكمية من زاوية كمية بروميد الميثيل المعينة في الإعفاء.